

سياسة جمع التبرعات الجمعية عطاء لخدمة ضيوف الرحمن







المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربعي جمعية عجاء لخدمة ضيوف الرحمن بمكة الكرمة : ترخيس رقم 1000595100

Y Y Y Y جدول المحتويات مقدمة النطاق البيان المسؤوليات اعتماد

المرمة طيوف الردمن – المرمة طيوف الردمن – المرمة طيوف الردمن –



بمكة المكرمة : ترخيص رقم 1000595100

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان:

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن:

- 1. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
- ٢. تلتزم الجمعية في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
- ٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم و الصور التي تستغل بؤس الإنسان ، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته .
- ^٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة علها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أولا وقبل كل شيء ، الحصول في
 حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم .
 - ٦. تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق علها.
- ٧. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
 - ل. يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنا، متضمنة المبالغ التي تم
 جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المني.

اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٠٣) في دورته (الأولى) هذا الإجراء في ١٤٤٦/٠٤/١هـ الموافق ٢٠٢٤/١٠/١م وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات جمع التبرعات السابقة

